CBD

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/10*
3 February 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

الاجتماع الثاني
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016
البند 12 من جدول الأعمال المؤقت **

تقرير اجتماع فريق الخبراء بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع

مقدمة

ألف- معلومات أساسية

1- دعا مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، في مقرره NP-1/4، الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين، أن يقدموا إلى الأمين التنفيذي آرائهم بشأن: (أ) الحالات التي يمكن أن تدعم الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع التي لم تتم تغطيتها في إطار النهج الثنائي؛ (ب) الطرائق الممكنة لتشغيل آلية عالمية لتقاسم منافع متعددة الأطراف، فضلا عن معلومات بشأن الآثار المترتبة على السيناريوهات المختلفة بشأن هذه الطرائق؛ (ج) والمجالات التي تتطلب مزيدا من الدراسة، على النحو المحدد في الفقرة 23 من تقرير اجتماع الخبراء 2013 بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا (UNEP/CBD/ICNP/3/5). ويمكن أن تشمل أيضا وجهات النظر، حيثما كان ذلك متاحا، الانعكاسات بشأن أي خبرات مكتسبة تعمل على تنفيذ البروتوكول.

2- وطلب المقرر أيضا إلى الأمين التنفيذي: (أ) أن يُعد تجميعا للآراء المقدمة؛ (ب) التكليف بإجراء دراسة عن: (1) الخبرات المكتسبة من إعداد وتنفيذ بروتوكول ناغويا والآليات المتعددة الأطراف الأخرى؛ و(2) الأهمية المحتملة للأعمال التي اضطلعت بها العمليات الأخرى، بما في ذلك دراسات الحالة المتعلقة بالموارد الجينية خارج الوضع الطبيعي وداخل الوضع

* تم إصدارها سابقا كوثيقة UNEP/CBD/ABS/A10/EM/2016/1/4
**UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/1

الطبيعي، والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية والحالات عبر الحدود؛ و(ج) أن يعقد اجتماعا لفريق خبراء متوازنا إقليميا لاستعراض تجميع الآراء والدراسة بغرض التوصل إلى فهم مشترك بشأن المجالات التي تتطلب المزيد من البحث، على النحو المحدد في الفقرة 23 من تقرير اجتماع الخبراء لعام 2013.

3- ويقدم اجتماع فريق الخبراء نتائج أعماله للنظر فيها من قبل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الثاني.

4- وعُقد اجتماع فريق الخبراء المعني بالمادة 10 من بروتوكول ناغويا بدعم مالي من حكومتي النرويج وبلجيكا، في مقر الأمانة العامة لاتفاقية التنوع البيولوجي في الفترة من 1- 3 فبراير/ شباط 2016.

باء- الحضور

5- دُعيت الأطراف في بروتوكول ناغويا إلى ترشيح خبير للنظر في مشاركته في الاجتماع من خلال الإخطار رقم 2015-111 (ref. No. SCBD/ABS/VN/KG/jh/85065) المؤرخ 25 سبتمبر 2015. وقد دُعيت الحكومات الأخرى، والمجتمعات الأصلية والمحلية، والمنظمات ذات الصلة أيضا لترشيح خبير للمشاركة بصفة مراقب في الاجتماع. وتلقت الأمانة ما مجموعه 26 ترشيحا من الأطراف ونحو 26 ترشيحا من الحكومات الأخرى، والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات ذات الصلة. وقد تم اختيار الخبراء والمراقبين على أساس خبرتهم وتجاربهم والحاجة إلى ضمان التوزيع الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين. وتم استعراض مجموعة من الخبراء والمراقبين من قبل مكتب مؤتمر الأطراف.

6- وحضر الاجتماع خبراء رشحتهم كل من بيلاروس، وكمبوديا، وكوبا، والاتحاد الأوروبي، وهنغاريا، وإندونيسيا، والمكسيك، والنرويج، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وأوغندا. بينما لم يتمكن الخبراء من الهند، ورواندا، الذين تم اختيارهم ودعوتهم، من حضور الاجتماع.

7- وشارك خبراء من الحكومات والمنظمات الأخرى في الاجتماع بصفة مراقب وهي كالتالي: اليابان؛ مجموعات الشعوب الأصلية وتبتيبا. الموارد الطبيعية تولاليب؛ شعبة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار؛ منظمة الصحة العالمية؛ وغرفة التجارة الدولية. ولم يتمكن خبراء من كوستاريكا، والأمانة العامة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وجمعية بيرو للقانون البيئي، الذين تم اختيارهم ودعوتهم، من حضور الاجتماع.

البند 1. افتتاح الاجتماع

8- افتتح الاجتماع في تمام الساعة 09:30 صباحا يوم الإثنين الموافق 1 فبراير/شباط 2016 من قبل الأمين التنفيذي للاتفاقية.

9- ورحب الأمين التنفيذي بالخبراء في الأمانة، وشكر حكومتي النرويج وبلجيكا على تقديمهما الدعم المالي لعقد الاجتماع. وأشار إلى أن بروتوكول ناغويا قد دخل حيز التنفيذ منذ أكثر من عام مضى وذلك في يوم 12 أكتوبر 2014. وأشار إلى أن البروتوكول قد تلقى 70 تصديقا حتى الآن، ومن المتوقع الوصول إلى 100 تصديق من قِبل الاجتماع الثاني للأطراف في ديسمبر/ كانون الأول عام 2016. وسلط الأمين التنفيذي الضوء على جهود بناء القدرات التي اضطلعت بها الأمانة بالتعاون مع الشركاء لمساعدة الأطراف على وضع أطر وطنية للحصول وتقاسم المنافع لتنفيذ البروتوكول. وشدد أيضا على ضرورة إحراز تقدم بشأن المادة 10، وحث المشاركين على استخدام الاجتماع كفرصة للبحث عن حلول مبتكرة.

البند 2. المسائل التنظيمية

10- انتخب المشاركون السيدة إليزابيث مارتنيوك رئيسا للاجتماع.

11- واعتمد الفريق جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/CBD/ABS/A10/EM/2016/1/1) الذي أعدته الأمانة، وهو كالتالي:

1- افتتاح الاجتماع.

2- المسائل التنظيمية.

3- استعراض الدراسة المكلف بإجرائها وتجميع الآراء.

4- الاستنتاجات والخطوات التالية الممكنة.

5- مسائل أخرى.

6- اعتماد التقرير.

7- اختتام الاجتماع.

12- واتفق الاجتماع بشأن تنظيم عمله في المرفق الأول لجدول الأعمال المشروح المؤقت الوارد في الوثيقة التالية: (UNEP/CBD/ABS/A10/EM/2016/1/1/Add.1).

البند 3. استعراض الدراسة المكلف بإجرائها وتجميع الآراء

ألف. استعراض الدراسة المكلف بإجرائها

13- في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ناقش الفريق أولا الوثيقة المعنونة "دراسة عن الخبرات المكتسبة من إعداد وتنفيذ بروتوكول ناغويا والآليات المتعددة الأطراف الأخرى والأهمية المحتملة للأعمال التي اضطلعت بها العمليات الأخرى، بما في ذلك دراسات حالة" الواردة في الوثيقة (UNEP/CBD/ABS/A10/EM/2016/1/2). واستمع الاجتماع إلى عرض من السيدة إليسا مورغيرا، أستاذ القانون البيئي العالمي في جامعة أدنبرة، كلية الحقوق، التي أجرت الدراسة حسبما طُلب منها في المقرر NP-1/10.

14- وقد وصفت السيدة مورغيرا كيف تم اكتساب بعض الخبرات في مجال تطوير وتنفيذ بروتوكول ناغويا على الصعيدين الوطني والإقليمي، وخاصة فيما يتعلق بالنهج الإقليمية إلى" الحالات التي تنطوي على عبور للحدود". وأشارت إلى أن المؤلفات الأكاديمية قد أكدت على فرصة لتقاسم المنافع غير النقدية، فضلا عن فرص للتبرعات الطوعية من قبل الجهات المعنية المختلفة. كما قدمت دراسات الحالات المختارة أدلة للمبادرات الطوعية لأصحاب المصالح التي يمكن أن تسهم في أو تُكمل تقاسم المنافع المتعددة الأطراف.

15- وأوضحت السيدة مورغيرا أن الآليات المتعددة الأطراف القائمة تميزت بالتطبيق المتخصص نسبيا وتعتمد على شروط تعاقدية موحدة، على الرغم من اختلاف الدرجة التي كانت هذه البنود مفتوحة للمفاوضات من إطار إلى آخر. وحددت السيدة مورغيرا الاتجاه المتعلق بتقاسم المنافع غير النقدية السابقة لتقاسم المنافع النقدية، مع بعض الأدلة التي تشير إلى اتباع نُهج أكثر مؤسسية ومتعددة الأطراف لتسهيل وتنظيم تبادل المعلومات، والتعاون العلمي وبناء القدرات كتقاسم للمنافع الناشئة غير النقدية. من ناحية أخرى، أشارت السيدة مورغيرا إلى أنه لا يوجد اتجاه واضح في تقديم الإرشاد الدولي حول كيفية تحقيق العدالة والمساواة حيال المنتفعين، على الرغم من أن الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة لتبادل فيروسات الأنفلونزا

والتوصل إلى اللقاحات والفوائد الأخرى التابعة لمنظمة الصحة العالمية قد قدّم معيارا لتحقيق هذه الغاية، وقد تحركت السلطة الدولية لقاع البحار نحو مزيد من النهج القائم على ضرورة تقاسم المنافع غير النقدية، وكان من المتوقع وضع معايير منصفة لتقاسم المنافع النقدية. وبالإضافة إلى ذلك، لم يتمكن من تحديد أي اتجاه واضح في ضمان الاستدامة المالية لآليات تقاسم المنافع المتعددة الأطراف، وعلى الرغم من أن منظمة الصحة العالمية قد وضعت نظاما للمساهمات الإلزامية، نظرت المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في تطوير نظام الاشتراك. وأخيرا، أشارت السيدة مورغيرا إلى أنه يبدو أن هناك خبرة قليلة جدا فيما يتعلق بالمعارف التقليدية في سياق آليات تقاسم المنافع الحالية متعددة الأطراف، على الرغم من أن العمل الجاري في العمليات الدولية المختلفة قد يوفر فرصة لتوضيح دورها والمناهج المناسبة.

16- وبعد العرض الذي قدمته السيدة مورغيرا وبعض الأسئلة التي طرحها المشاركون، دعت رئيسة الاجتماع ممثلي المنظمات الدولية الحكومية إلى توفير المعلومات عن الأعمال الجارية ذات الصلة في المحافل الخاصة بهم.

17- وقدمت ممثلة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، مكتب الشؤون القانونية، الأمم المتحدة، معلومات عن عمل الفريق العامل غير الرسمي المخصص المفتوح العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع الأحيائي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية، التي لاحظت أنها قد أُبرمت في عام 2015 مع اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 292/69 في 19 يونيو/حزيران 2015، الذي قررت فيه الجمعية العامة وضع صك دولي ملزم قانونا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار المتعلق بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع الأحيائي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية. ووصفت الممثلة العملية التي تم إنشائها في القرار، والتي توقعت عقد عدة اجتماعات للجنة التحضيرية المكلفة بتقديم توصيات موضوعية إلى الجمعية العامة بشأن عناصر مشروع نص مثل هذا الصك. وأشارت إلى أن الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك مسائل تقاسم المنافع، كانت من بين القضايا التي ستنظر فيها اللجنة التحضيرية، التي كان من المقرر بدء عملها في عام 2016 وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة بشأن التقدم بحلول نهاية عام 2017. وأشارت أيضا إلى أن الجمعية العامة كانت ستتخذ قرارا قبل نهاية الدورة الثانية والسبعين، في منتصف سبتمبر/أيلول 2018، بشأن عقد وتحديد تاريخ بدء مؤتمر حكومي دولي للنظر في توصيات اللجنة التحضيرية ولوضع نص الصك.

18- وأبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية الفريق بشأن عمليتين جاريتين اللتين قد تكونان ذات صلة. فأولا، أشار إلى أن العمل قد بدأ بشأن استعراض الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة على النحو المطلوب في الإطار نفسه. وكان من المقرر إجراء الاستعراض في عام 2016، مع إعداد تقرير لعرضه على جمعية الصحة العالمية في عام 2017. وشمل نطاق العمل على دراسة قضايا الحصول وتقاسم المنافع، والروابط، وسيشمل النظر في الروابط على الروابط مع بروتوكول ناغويا. ثانيا، أشار إلى أن المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية قد طلب إلى الأمانة العامة تحليل كيفية احتمالية تأثير تنفيذ بروتوكول ناغويا على تقاسم مسببات الأمراض والآثار المحتملة للصحة العامة. وأشار إلى أن الأمانة سوف تقدم تقريرا عن هذا العمل إلى المجلس التنفيذي في يناير/ كانون الثاني عام 2017.

19- ورحب الخبراء بالدراسة المكلف بإجرائها وأقروا أنها قدمت لمحة جيدة عن عدد من المجالات ذات الصلة؛ ومع ذلك، لاحظوا أنها لم تكن مفصلة، وحددوا غيرها من العمليات التي كان يمكن أن تدرج، مثل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأشاروا أيضا إلى أنه تم النظر في الآليات المتعددة الأطراف في صفقة الدراسة مع مجالات موضوعية محددة، وأشاروا إلى أنه ينبغي تعزيز التآزر. وأثيرت أيضا مسألة الجدوى المالية من الآليات المتعددة الأطراف وقدرتها على توليد الفوائد.

باء. استعراض تجميع الآراء

20- نظر الاجتماع بعد ذلك في الوثيقة المعنونة "تجميع الآراء وفقا للمقرر NP-1/10" (UNEP/CBD/ABS/A10/EM/2016/1/3). وفي سياق دراسة مجالات تفاهم مشتركة محتملة، أشار الخبراء إلى الفقرة 21 من تقرير اجتماع الخبراء الذي عقد في 2013 بشأن المادة 10 وأكدوا على التفاهم المشترك على النقاط في تلك الفقرة. وأشاروا إلى الحق السيادي للدول على مواردها الجينية، ونتيجة لذلك، سلطوا الضوء على أهمية احترام النهج الثنائي للحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها التي تم تحديدها في بروتوكول ناغويا. واتفقوا على أنه وفقا لذلك، يلزم اتباع النهج الثنائي للحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها حيثما كان ذلك ممكنا، وأن أية آلية عالمية ممكنة لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف سيكون لها تطبيق ضيّق.

21- وبهدف إنجاز ولايتهم ووفقا للمناقشات حول كيفية إحراز المزيد من التقدم، اتفق فريق الخبراء أولا على تحديد الحالات التي قد لا يمكن فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية أو ما يرتبط بها من المعارف التقليدية، لكل حالة من هذه الحالات، وللنظر فيما إذا كانوا سيدعمون إمكانية إنشاء آلية عالمية لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف أو ما إذا كان تناول القضية من خلال وسائل أخرى. ثانيا، أنها وافقت على النظر في الحاجة إلى آلية عالمية لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها التي تحدث في الحالات التي تنطوي على عبور للحدود.

1. الحالات التي قد لا يمكن فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم

(أ) الموارد الجينية في المجموعات خارج الوضع الطبيعي التي قد لا يمكن فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم

22- عند النظر في هذه المسألة، تبادل الخبراء أولا تجارب بشأن الحالات التي كانت فيها المواد في حوزة المجموعات خارج الوضع الطبيعي.

23- وأشاروا إلى أن العديد من المجموعات قد وضعت مدونات قواعد سلوك وأفضل الممارسات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. وأُشير أيضا إلى أن التدابير المتخذة لتنفيذ البروتوكول قد طُورت ويمكن تطويرها بطريقة للحد من استخدام الموارد الجينية التي لم تتوافر بشأنها معلومات حول الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها تبادليا. وسُلط الضوء على أنه في كثير من الحالات التي لم تتمكن فيها المجموعات خارج الوضع الطبيعي من تحديد مصدر موادها، أعرب المستخدمون عن عدم رغبتهم في استخدام هذه المواد لأنها لم تقدم اليقين القانوني، وكانت المجموعات غير راغبة في تقاسمها. وذكر أحد الخبراء أن بعض المجموعات خارج الوضع الطبيعي، وفقا لجوهر بروتوكول ناغويا، أعادت توجيه المستخدمين إلى البلد المزود للتفاوض بشأن الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها تبادليا، وأشار بعض الخبراء إلى أن هذا يمكن أن يوفر مثالا مفيدا.

24- وخلال المناقشات، تم تسليط الضوء على ندرة المعلومات فيما يتعلق بممارسات الحصول وتقاسم المنافع للمجموعات خارج الوضع الطبيعي. وأشير أيضا إلى أن مزيد من المعلومات بشأن المدى الذي لم يكن من الممكن منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم على الموارد الجينية الموجودة في المجموعات خارج الوضع الطبيعي، ستكون مفيدة.

25- واتفق الخبراء على أن إجراء دراسة سيكون مفيدا لتوفير معلومات أساسية حول كيفية عمل المجموعات خارج الوضع الطبيعي بهدف بناء فهم مشترك وإثراء مزيد من المناقشات في سياق المادة 10. وستكون مثل هذه الدراسة مفيدة لبناء الثقة بين مستخدمي ومقدمي الموارد الجينية.

26- وأشاروا إلى أن هذه الدراسة يمكن أن تفحص الممارسات والخبرات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع في مختلف المجموعات خارج الوضع الطبيعي (على سبيل المثال: المجموعات الوطنية والدولية والعامة والخاصة)، التي تقع في مناطق مختلفة وأنواع مختلفة من الموارد الجينية (على سبيل المثال: النبات، والحيوان والكائنات الدقيقة). ويمكن استكشاف قضايا مثل الوصول إلى الموارد الجينية ونقلها وتبادلها واستخدامها وتقاسم منافعها. كما يمكن لهذه الدراسة أيضا بحث الطلب على الموارد الجينية التي تحوزها المجموعات خارج الموقع الطبيعي والتي قد لا يكون من الممكن منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم.

(ب) الحالات التي لم يقم بعد طرف ما بتطوير إجراءاته و/أو أنها تفتقر إلى القدرة على منح الموافقة المسبقة عن علم

27- وفي مثل هذه الحالات، أقر الخبراء أنه، بدلا من آلية عالمية لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف، كان هناك حاجة إلى بناء القدرات لدعم إنشاء الأطر الوطنية للحصول وتقاسم المنافع وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية للتنفيذ الفعال تمشيا مع المادة 22 من البروتوكول.

28- وبالإضافة إلى ذلك، ذكر أحد الخبراء أن تدابير الحصول وتقاسم المنافع من شأنها أن تشجع على تبادل المنافع مع البلد المورد حتى في حالة عدم وجود شرط قانوني.

(ج) حالات قرر فيها طرف ما عدم اشتراط الموافقة المسبقة عن علم

29- تم الاتفاق على أن القرار الذي اتخذه طرف ما بعدم اشتراط الموافقة المسبقة عن علم للحصول على موارده الجينية لن يدعو إلى إنشاء آلية عالمية لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف، لأن هذا يتعارض مع الحقوق السيادية للطرف.

(د) الحالات التي قد لا يمكن فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم بشأن المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية

30- ناقش الخبراء عددا من الحالات التي قد لا يمكن فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم بشأن المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية. ويمكن أن تشمل هذه الحالات على: (أ) عدم وجود القدرة على منح الموافقة المسبقة عن علم؛ (ب) حيثما كان غير واضحا من الذي له صلاحية منح الموافقة المسبقة عن علم؛ و(ج) عندما شملت البروتوكولات المجتمعية إجراءات الحصول على الرغم من عدم إنشاء أي شرط وطني للموافقة المسبقة عن علم. ورأى الخبراء أن هذه الحالات لم تدعُ إلى آلية عالمية لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف، ولكن بدلا من ذلك، يمكن معالجتها من خلال بناء القدرات بهدف دعم مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمليات الحصول وتقاسم المنافع، وتعزيز التعاون بين المجتمعات الأصلية والمحلية للموارد الجينية وما يرتبط بها من المعارف التقليدية. ولاحظوا أيضا أن العمل المضطلع به في سياق المادة 8 (ي) من الاتفاقية قد يكون مفيدا في هذا الصدد.

(هـ) الحالات التي لا يمكن فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم بالنسبة للمعارف التقليدية المتاحة للجمهور المرتبطة بالموارد الوراثية

31- لاحظ الفريق أن المناقشات التي تجري في المحافل الأخرى، مثل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمعارف التقليدية المتاحة علنا، قد تساهم في إثراء المناقشات بشأن المادة 10 وبروتوكول ناغويا بشكل عام.

2. الموارد الوراثية أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية التي تحدث في الحالات العابرة للحدود

32- وخلص الخبراء إلى أن المادة 11 كانت كافية لمعالجة الموارد الجينية الموجودة في الموقع في أكثر من طرف واحد والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية عندما يتم تقاسمها من جانب واحد من المجتمعات الأصلية والمحلية أو أكثر في العديد من الأطراف. وأشاروا إلى أنه على الرغم من محدودية الخبرة بالمادة 11، فأشارت المعلومات الواردة في التقارير والدراسات أن الحالات العابرة للحدود قد تم تناولها من خلال النهج الإقليمية.

33- وفي هذا السياق، تم مناقشة التحديات المتعلقة بمسألة الأنواع المهاجرة، وأعرب بعض الخبراء عن رأي مفاده أن الموقع الذي تم فيه الوصول إلى الموارد الوراثية من شأنه أن يحدد متطلبات الوصول وتقاسم المنافع الواجب اتباعها. وعلاوة على ذلك، ينبغي تشجيع التعاون في تلك الحالات.

34- كما أشاروا إلى أهمية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة، وكذلك الأعمال الجارية في هذا المجال في إطار عمليات أخرى.

جيم. مسائل أخرى

35- ناقش الخبراء عددا من القضايا الأخرى أثناء نظرهم في تجميع الآراء والدراسة. وأشاروا إلى مرجع قواعد بيانات تسلسل البيانات الوراثية في بعض الطلبات. ومع ذلك، أقروا أنه كان خارج ولاية الفريق لمناقشة هذه المسألة.

36- وأعرب بعض الخبراء عن ضرورة معالجة فقدان المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، مع ملاحظة أن هذا قد يتجاوز المادة 10.

37- وفي حالة عدم وجود التزامات قانونية لتقاسم المنافع، ناقش الخبراء فوائد ومخاطر تقاسم المنافع الطوعي المحتملة مع البلد المورد أو من خلال آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، إذا كان مُقدر إنشائها.

دال. الفقرة 23 من تقرير اجتماع الخبراء لعام 2013

38- استعرض الفريق عقب المناقشات، المجالات لمزيد من الفحص الذي تم تحديده في الفقرة 23 من تقرير اجتماع الخبراء لعام 2013 للتأكد من أنها قد غطت وجهات النظر المختلفة التي أثيرت في تلك الفقرة. واتفق الخبراء على أنه لا يزال من السابق لأوانه تحديد ما إذا كان أو لم يكن هناك حاجة لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع. ولوحظ أن هناك حاجة لمزيد من الخبرة من الأطراف والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين في تنفيذ بروتوكول ناغويا من أجل تطوير قاعدة المعرفة اللازمة لتحديد ما إذا كان هناك حاجة إلى ذلك أم لا. وعلى وجه الخصوص، لوحظ وجود افتقار في التجربة مع تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية.

39- وأُدرك أن عمليات أخرى قد عالجت الموارد الجينية في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، بما في ذلك مسائل تقاسم المنافع، وكذلك القضايا المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع في منطقة معاهدة القطب الجنوبي.

البند 4. الاستنتاجات والخطوات التالية الممكنة

40- توصل فريق الخبراء إلى عددا من الاستنتاجات والخطوات المقبلة الممكنة للنظر فيها من قبل مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اجتماعه الثاني، على النحو التالي:

(أ) التذكير بالحق السيادي للدول على مواردها الجينية وفقا لذلك، وينبغي اتباع النهج الثنائي للحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها حيثما كان ذلك ممكنا، وأن أية آلية عالمية ممكنة لتقاسم المنافع المتعددة الأطراف سيكون لها تطبيق ضيّق؛

(ب) ملاحظة أن المعلومات والخبرات غير كافية لتحديد ما إذا كان أو لم يكن هناك حاجة لوضع آلية عالمية لتقاسم المنافع متعددة الأطراف وأن هناك حاجة إلى مزيد من الخبرة في تنفيذ بروتوكول ناغويا؛

(ج) الترحيب بالتطورات ذات الصلة في إطار العمليات وغيرها من المنظمات الدولية، مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة الصحة العالمية ونظام معاهدة القطب الجنوبي؛

(د) أن يُطلب من الأمين التنفيذي إتاحة معلومات عن التطورات في العمليات والمنظمات الدولية ذات الصلة بهدف إثراء المناقشات المستقبلية بشأن المادة 10؛

(هـ) أن يُطلب من الأمين التنفيذي تجميع المعلومات المقدمة من خلال التقارير الوطنية المؤقتة وآلية تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة بالمادة 10؛

(و) إدراك أن هناك معلومات محدودة متاحة بشأن تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية ودعوة الأطراف إلى إيلاء اهتمام خاص لتوفير هذه المعلومات عند إعداد وتقديم التقارير الوطنية المؤقتة الخاصة بها؛

(ز) تذكير الأطراف بالتزاماتها لإتاحة جميع المعلومات الإلزامية لآلية تبادل المعلومات للحصول وتقاسم المنافع وفقا لبروتوكول ناغويا؛

(ح) أن يُطلب من الأمين التنفيذي أن يكلف بإجراء دراسة عن الممارسات والخبرات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع في مختلف المجموعات خارج الوضع الطبيعي (على سبيل المثال: المجموعات الوطنية والدولية والعامة والخاصة)، التي تقع في مناطق مختلفة وأنواع مختلفة من الموارد الجينية (على سبيل المثال: النبات، والحيوان والكائنات الدقيقة). كما يمكن لهذه الدراسة أيضا بحث الطلب على الموارد الجينية التي تحوزها المجموعات خارج الموقع الطبيعي والتي قد لا يكون من الممكن منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم.

(ط) إدراك أن العديد من الحالات التي لم يكن ممكنا فيها منح أو الحصول على الموافقة المسبقة عن علم يمكن معالجتها من خلال بناء القدرات للأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية وتسليط الضوء على الحاجة إلى الدعم المستمر بما يتماشى مع الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات والتنمية لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

البند 5. مسائل أخرى

41- دعا رئيس الاجتماع الخبراء إلى مناقشة أي مسألة أخرى تتعلق بالمادة 10 من بروتوكول ناغويا. لم تتم مناقشة أية مسائل أخرى.

البند 6. اعتماد التقرير

42- قدم الرئيس مشروع تقرير فريق الخبراء، الذي اعتُمد بصيغته المعدلة شفويا.

البند 7. اختتام الاجتماع

43- أعرب المشاركون عن تقديرهم لحكومتي النرويج وبلجيكا لتقديم الدعم المالي للاجتماع.

44- وبعد تبادل عبارات المجاملة والشكر المعتادة بين البلدان، اِختُتِم الاجتماع في الساعة 6:15 من مساء يوم الأربعاء الموافق 3 فبراير/شباط 2016.